مما لا يفر منهم إلا فى غاية الشدة و هي الزو جة و البنو ن و لفظ صاحبته أحسن من زو جته قلت فهذا فى الخبر و نظيره في الأمر قو له (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (و قو له (فكفارته إطعام عشرة مساكين من أو سط ما تطعمو ن أهليكم أو كسو تهم (فإن الو اجبات نو عان على الترتيب فيقدم فيه الأعلى فالأعلى كما فى كفارة الظهار و القتل و اليمين و على التخيير فإبتدأ فيها بأخفها ليبين أنه مجزيا لا نقص فيه و إن ذكر الأعلى بعده للترغيب فيه لا للإيجاب فإنتقال القلب من العمل الأدنى إلى الأعلى أو لى من أن يؤمر بالأعلى ثم يذكر له الأدنى فيزدريه القلب و لهذا لما ذكر فى جزاء الصيد الأعلى إبتداء كان لنا فى ترتيبه رو ايتان و إذا نصرنا المشهو ر قلنا قدم فيه الأعلى لأن الأدنى بقدرته فى قو له (أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما (و لهذا لما إبتدأ بالأثقل فى حدو د المحاربين لم يكن عندنا على التخيير و لا على الترتيب بل بحسب الجرائم و ليس فى لفظ الآية ما يقتضى التخيير كما يتو همه طائفة من الناس فإنه لم يقل الو اجب أو الجزاء هذا